

حفظ الأمن والتمييز العنصري في أيرلندا:

من منظور المجتمع المحلي والحقوق

ملخص تنفيذي



Irish Council for
Civil Liberties

FOR ALL OUR RIGHTS. NO EXCEPTIONS.



IRISH NETWORK AGAINST RACISM



صيغ هذا التقرير بواسطة شركة Diversity Matters الاستشارية المستقلة بمساعدة من العاملين في المجلس الأيرلندي للحريات المدنية (ICCL) والشبكة الأيرلندية لمكافحة العنصرية (INAR).

الدكتورة ماريا مانويلا دي أليدا: Diversity Matters شكرنا للموظفين في سيلفا، وميجان فلين ديكسون، وجيب كيللي، وجوزيف نيرندا.

نتقدم بشكر خاص للمشاركين الذين أعطوا من أوقاتهم من أجل المشاركة في ورش العمل وغير ذلك من صور المشاركة. كما نتقدم بجزيل الشكر لمجموعة عمل ساوثسايد للرحل ومركز المشاركة المدنية والمجتمعية بكلية كورك الجامعية ومركز موارد وستسايد لتوفيرهم المساحة اللازمة لإقامة ورش العمل.

لقد تلقى هذا المشروع تمويل من برنامج منح اللجنة الأيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة كجزء من السلطة القانونية للجنة لتقديم المنح من أجل تعزيز حقوق الإنسان والمساواة بموجب قانون اللجنة الأيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة لسنة ٢٠١٤. الآراء المطروحة في هذه النشرة هي لمؤلفيها ولا تعبر بالضرورة عن آراء اللجنة الأيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة.

ملخص تنفيذي

لمحة عامة عن المشروع

هذا التقرير هو المنتج النهائي لمشروع "زيادة الوعي وبيان الأدلة وتقديم الدعم بشأن التنميط العنصري" الممول من اللجنة الأيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة (IHREC) والذي نفذه المجلس الأيرلندي للحريات المدنية (ICCL) بالشراكة مع الشبكة الأيرلندية لمكافحة العنصرية (INAR). وصاغته الشركة الاستشارية المستقلة Diversity Matters وراجعه العاملون في المجلس الأيرلندي للحريات المدنية (ICCL) والشبكة الأيرلندية لمكافحة العنصرية (INAR). ويهدف إلى الإسهام في إضافة المزيد لقاعدة الأدلة المتعلقة بخبرات التنميط العنصري والتفاعلات الأخرى مع الشرطة من جانب أفراد الجماعات المصنفة عرقياً في أيرلندا وتقديم التوصيات من أجل الإصلاح. أكملت شركة Diversity Matters بحثاً مكتوباً إلى جانب ورش عمل بحثية تشاركية ومقابلات هاتفية وعبّر الفيديو لتحديد الأبحاث الحالية وإطار العمل القانوني فيما يتعلق بالتنميط العنصري والخبرات الفردية للتنميط العنصري وحفظ الأمن في أيرلندا. استخدمت وسيلة تشاركية في التعلم والعمل لتسهيل مشاركة المجتمعات المحلية للأقليات العرقية والإثنية وكي يكتسب الباحثون فهماً شاملاً لخبرات التنميط العنصري في أيرلندا.

التنميط العنصري وحقوق الإنسان

منذ اندلاع احتجاجات "حياة ذوي البشرة السمراء مهمة - Black Lives Matters" في جميع أنحاء العالم في العام 2020، أخذت الجهات الوطنية والدولية في إيلاء قدر أكبر من الاهتمام لظاهرة التنميط والتمييز العنصريين في سياق إنفاذ القانون. على سبيل المثال، قدّم الأمين العام للأمم المتحدة تقرير بشأن منع التنميط العنصري ومكافحته إلى الجمعية العامة في العام 2019¹ وطوّر مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان آلية الخبراء المستقلين المعنية بالنهوض بالعدالة والمساواة العرقيتين في سياق إنفاذ القانون في العام 2021.² في أيرلندا، اعترفت خطة العمل الوطنية لمناهضة العنصرية التي نُشرت في العام 2023 بإمكانات التمييز العنصري في سياق عمل الشرطة الأيرلندية من خلال ذكرها بصفة خاصة الحاجة إلى "القضاء على أي نوع من أنواع ممارسات حفظ الأمن التي تستهدف جماعات محددة من الأقليات العرقية والإثنية".³

يمكن أن يؤدي التحيز الواعي واللاواعي والعنصرية والتمييز إلى التنميط العنصري في سياق إنفاذ القانون بواسطة كل من الموظفين الأفراد وداخل المؤسسات بصورة جماعية. التنميط العنصري هو انتهاك لحقوق الإنسان وعلى الحكومات ودوائر الشرطة بذل كافة الجهود من أجل تحديده ومكافحته. يؤدي التنميط إلى تآكل الثقة بين الشرطة ومجتمعات الأقليات ويؤثر على مصداقية الشرطة وجهود حفظ الأمن في المجتمعات المحلية. من أجل مكافحة التنميط العنصري، فقد أوصت هيئات إقليمية ودولية معنية بحقوق الإنسان بعدد من الاستراتيجيات التي تتضمن إقرار شريعات لحظر التنميط العنصري ومعاينة المسؤولين المشاركين فيه وتسجيل بيانات الإيقاف والتفتيش.⁴

1. الأمم المتحدة، منع التنميط العنصري ضد الأشخاص المنحدرين من أصول أفريقية ومكافحته: الممارسات الجيدة والتحديات، يناير / كانون الثاني 2019، <https://www.un.org/sites/un2.un.org/files/2019/12/preventracialprofiling-en.pdf>، صفحة 11.

2. مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "ولاية الآلية الدولية للخبراء المستقلين المعنية بالنهوض بالعدالة والمساواة العرقيتين في سياق إنفاذ القانون"، تم الاطلاع عليها بتاريخ 17 أغسطس / آب 2023، <https://www.ohchr.org/en/hrc-subsiararies/expert-mechanism-racial-justice-law-enforcement/mandate>.

3. حكومة أيرلندا، خطة العمل الوطنية لمكافحة العنصرية في أيرلندا، 21 مارس / آذار 2023، <https://www.gov.ie/en/publication/14d79-national-action-plan-against-racism>، صفحة 18.

4. اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري، "الملاحظات الختامية للجنة القضاء على التمييز العنصري"، جنيف، 4 أبريل / نيسان 2011، 2011، CRED/C/IRL/CO/3-4، فقرة 18، <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G11/418/40/pdf/G1141840.pdf?OpenElement>

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري، "الملاحظات الختامية بشأن التقارير الدورية من التقرير الحادي والعشرين إلى الثالث والعشرين لأسبانيا"، جنيف، 21 يونيو / حزيران 2016، CRED/C/ESP/CO21-23، الفقرات 27-28، <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G16/127/19/pdf/G1612719.pdf?OpenElement>

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري، "الملاحظات الختامية بشأن التقارير الدورية المجمع من الثامن إلى الحادي عشر لسولوفينيا"، جنيف، 11 يناير / كانون الأول 2016، CRED/C/ SVN/CO/8-11، فقرة 11، <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G16/003/44/pdf/G1600344.pdf?OpenElement>

العنصري، "الملاحظات الختامية بشأن التقريرين الدوريين المجمعين العشرين والحادي والعشرين لبلندا"، جنيف، 19 مارس / آذار 2014، CRED/C/POL/CO/20-21، فقرة 11، <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G14/418/09/pdf/G1441809.pdf?OpenElement>

الختامية بشأن التقارير الدورية المجمع من التاسع عشر إلى الحادي والعشرين لهولندا"، جنيف، 24 سبتمبر / أيلول 2015، 2015، CRED/C/NLD/CO/19-21، الفقرات 13-16، <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G15/216/36/pdf/G1521636.pdf?OpenElement>

الإنسان: المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال أيرلندا"، جنيف، 30 يوليو / تموز 2008، CCPR/C/GBR/CO/6، الفقرة 29، <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G08/433/42/pdf/G0843342.pdf?OpenElement>

الإنسان: CCPR/C/AUT/CO/5، الفقرة 20، <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G15/275/30/pdf/G1527530.pdf?OpenElement>

"الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري السادس"، جنيف، 20 أغسطس / آب 2014، CCPR/C/JPN/CO/6، الفقرة 20 (أ)، <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G14/142/49/pdf/G1414249.pdf?OpenElement>

يستخدم التقرير التعريفات التالية للتنميط العنصري من اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب:

استعانة الشرطة، بدون معايير موضوعية أو مبررات معقولة، بأسباب مثل العرق أو اللون أو اللغة أو الدين أو الجنسية أو الانتماء الإثني في أنشطة التحكم أو المراقبة أو التحقيقات⁵.

بينما يركز التقرير على التنميط أو التمييز على أساس العرق أو الانتماء الإثني، نرغب أن نؤكد على أن التنميط العنصري يمكن أن يحدث أيضًا على أساس الهوية متعددة الجوانب، بمعنى أنه من الممكن أن يتم توقيف أحد الأشخاص على أساس العرق الذي ينتمي له، بالإضافة إلى نوعه الجنساني أو وضعه الاجتماعي-الاقتصادي أو بالإضافة لخصائص أخرى مشمولة بالحماية.

غياب البيانات التفصيلية الرسمية حول المؤشرات العنصرية والإثنية أثناء عمليات حفظ الأمن قد استخدمه المسؤولون لإنكار حدوث وقائع تتصل بالتنميط العنصري في دوائر الشرطة الأيرلندية. بينما قد أشارت عدة تقارير للمجتمع المدني ودراسات وملاحظات أكاديمية من هيئات إقليمية ودولية معنية بحقوق الإنسان إلى وجود أدلة على وقوع حوادث تتصل بالتنميط العنصري بالفعل في أيرلندا. يبحث القسم 2 من هذا التقرير الأدلة القائمة. وتتضمن هذه الأدلة تقارير مقدمة إلى نظام iReport.ie الخاص بالشبكة الأيرلندية لمكافحة العنصرية (INAR) ودراسات واستطلاعات قام بها المجتمع المدني واللجنة الأيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة (IHREC) ووكالة الاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان الأساسية. تتضمن الأمثلة تقارير تفيد بأن التنميط العنصري يحدث في سياق استخدام الشرطة الأيرلندية لصلاحياتها فيما يتعلق بالإيقاف والتفتيش وعمليات التفتيش الحدودية التمييزية أثناء السفر عبر الحدود بين أيرلندا وأيرلندا الشمالية ووجود أدلة على استهداف أفراد مجتمعات الرحل والروما بصفة خاصة بالتنميط العنصري. وانتزاع أطفال الروما بصورة غير قانونية من عائلاتهم في العام 2013 استنادًا إلى تنميط عرقي هو أحد الأمثلة البارزة على هذا الأمر.

يلخص القسم 3 نتائج عملية التشاور التي أجرتها شركة Diversity Matters. شملت هذه العملية 3 ورش عمل انعقدت في دبلن وجرالواي وكورك و7 مقابلات وعدد من الاستطلاعات المكتوبة. 36 فردًا من مجتمعات الأقليات العرقية أو الإثنية الذين يعيشون في أيرلندا شاركوا في عملية التشاور. يلخص التقرير خبرات هؤلاء المشاركين ووجهات نظرهم ويضيف إلى قاعدة الأدلة المتزايدة التي تشير إلى حدوث وقائع تتسم بالتنميط العنصري في أيرلندا.

تناولت ورش العمل خبرات المشاركين بوصفهم ضحايا وشهود وجناة مزعومين للجرائم. بحثت المقابلات الخبرات الإيجابية والسلبية عند التعامل مع الشرطة الأيرلندية. ولقد أشار المشاركون بالفعل إلى خبرات لهم مع الشرطة الأيرلندية تتسم بتقديم العون. لكن أغلب المشاركين كانت لديهم وجهات نظر سلبية عن الشرطة الأيرلندية وشعروا أن أفراد مجموعات الأقليات كانوا يُعاملون بصورة مختلفة عن السكان الأيرلنديين البيض. 83% من المشاركين عبروا عن خوفهم من أن يتم ممارسة التمييز أو التنميط العنصري ضدهم من قِبَل أفراد الشرطة الأيرلندية. حدد المشاركون التمييز متعدد الجوانب، وبصفة خاصة تعبر وجهة نظرهم عن كون الأشخاص الذين يعيشون في مناطق تتسم بأوضاع اجتماعية واقتصادية متدنية يتلقون معاملة مختلفة من قِبَل أفراد الشرطة الأيرلندية.

تتضمن الأمثلة الأخرى على الاختلاف في المعاملة التي حددها المشاركون استخدام الصلاحيات بصورة تمييزية أثناء الإيقاف والتفتيش وغياب الدعم عند تقديم الشكاوى أو الإبلاغ عن الجرائم والاستخدام غير المتكافئ للقوة والتدقيق المفرط لأفراد المجتمعات العرقية أو الإثنية. لقد شهد المشاركون تحديات مختلفة أثناء التعامل مع الشرطة الأيرلندية تشمل تعامل الأفراد بأسلوب فظ ووقح لكن تبين أن أفراد الشرطة الأصغر سنًا وأفراد الشرطة من النساء يتعاملون باحترام أكثر وأنهم استكملوا تدريبات أكثر على احترام التنوع. حدد المشاركون انعدام اعتبارات التنوع داخل منظومة الشرطة الأيرلندية باعتبارها مشكلة مستمرة.

يقدم القسم 4 توصيات بشأن كيفية معالجة التنميط العنصري مكررة بذلك ما جاء في التوصيات التي قدمتها هيئات متعددة لدولة أيرلندا ومن بينها لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري.

5. اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب، التوصية رقم 11 للسياسة العامة للجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب (ستراسبورغ، النسخة الفرنسية: اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب، 2007)، فقرة 1

توصيات أساسية

عالمياً، قد اعتمدت ولايات قضائية مختلفة استراتيجيات متنوعة لمعالجة التمييز العنصري بما في ذلك سن القوانين التي تحظر التنميط العنصري وتطوير إرشادات للإيقاف والتفتيش وزيادة جمع البيانات وتقديم استراتيجيات التنوع والإدماج. التوصيات في هذا التقرير مستندة إلى أفضل الممارسات ونتائج الأبحاث المذكورة في التقرير والتوصيات المقدمة من هيئات إقليمية ودولية معنية بحقوق الإنسان.

التوصيات المقدمة للحكومة	
1.	اعتماد تعريف شامل للتنميط العنصري استناداً إلى تعريف اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب.
2.	حظر التنميط العنصري بقوة القانون، بما في ذلك جميع أشكال التمييز العنصري المباشرة وغير المباشرة التي تقوم بها الشرطة الأيرلندية.
3.	التنفيذ الجاد للعمل 5.1 من خطة العمل الوطنية لمناهضة العنصرية من أجل القضاء على أي نوع من أنواع ممارسات حفظ الأمن التي تستهدف بالتمييز مجموعات محددة من الأقليات العرقية والإثنية بحلول العام 2025.
4.	التكليف الفوري بجمع البيانات التفصيلية المتعلقة بالعرق والأصل الإثني والدين والنوع الجنساني والإعاقة عبر نظام القضاء الجنائي الأيرلندي بأكمله، بما في ذلك جميع عمليات حفظ الأمن وإحصائيات المحاكم والجرائم من أجل فهم كيف تتم معاملة الأقليات العرقية والإثنية في كل قسم من أقسام النظام القضائي فهمًا جيدًا.
5.	إنشاء آلية مستقلة ومحيدة للشكاوى كي يتمكن الضحايا من الإبلاغ عن حوادث التنميط العنصري. تشجيع الضحايا على تقديم البلاغات من خلال تقديم معلومات يسهل الوصول إليها بما في ذلك توفير معلومات تسهل قرائتها ومعلومات مقدمة بعدة تنسيقات مختلفة (مقاطع صوتية ومقاطع فيديو ومطبوعات واستخدام الطباعة بخط كبير وغير ذلك) وتقديم خدمات الدعم المجانية.
6.	نشر المعلومات المتعلقة بكافة الإجراءات المتاحة لتقديم الشكاوى ضد الشرطة الأيرلندية.

التوصيات المقدمة لسلطات حفظ الأمن

7.	مراقبة امتثال الشرطة الأيرلندية لالتزامات حقوق الإنسان بشأن عدم التمييز بالإضافة إلى القسم 42 من قانون اللجنة الأيرلندية المعنية بحقوق الإنسان والمساواة لسنة 2014 لتعزيز المساواة ومنع التمييز العنصري أثناء القيام بأدوارهم الوظيفية.
----	---

التوصيات المقدمة للشرطة الأيرلندية

8.	التأكد من توفير تدريب مستمر للشرطة الأيرلندية على مسائل حقوق الإنسان ومناهضة العنصرية ويتضمن توفير التدريب في كلية الشرطة ومن خلال التطوير المهني المستمر. ⁶
9.	تطوير وتقديم تدريب متخصص على التنميط العنصري يتناول التحيز اللاواعي ويبحث المسائل التالية: 1. التواصل بين الثقافات المتعددة والتفاهم فيما بين الثقافات؛ 2. والمظاهر المختلفة للتنميط العنصري وأثره على الفرد؛ 3. والمؤشرات الأساسية لكيفية إثبات التنميط العنصري المؤسسي؛ 4. ودمج العوامل المهيئة للمساواة والمحفزة عليها والأدوات الخاصة بها في الأعمال اليومية؛ 5. وإيضاح وبناء القبول المؤسسي لأهمية معالجة التنميط العنصري؛ 6. وتصميم عمليات تدعم التعلم قبل الالتحاق بالشرطة والتعليم المستمر والتخطيط والعمل على القضاء نهائيًا على التنميط العنصري.
10.	يلزم تقييم كفاءة أي تدريب متعلق بحقوق الإنسان ومناهضة العنصرية والتنميط العنصري بما في ذلك التشاور مع الأقليات. ولكي تكون كفاءة التدريب أعلى ما يمكن، يجب أن تساهم المنظمات ذات الخبرة ومنظمات المجتمع المدني المؤهلة إلى جانب المجموعات ذات التجارب الحية في تصميم التدريبات وتقديمها.
11.	تطوير ونشر سياسة جديدة محددة للشرطة بشأن معالجة التنميط العنصري وكيفية القضاء عليه ومنعه ومراقبته.
12.	إضافة حظر التنميط العنصري لمدونة سلوك الشرطة ونموذج اتخاذ القرارات في دائرة الشرطة.
13.	إيلاء الأولوية للتنوع أثناء التعيين في الوظائف داخل الشرطة الأيرلندية واتخاذ خطوات لدمج أفضل الممارسات المتعلقة بالمساواة والتنوع والإدماج في ممارسات التعيين في الوظائف داخل الشرطة الأيرلندية، بدءًا من تقديم الطلب الأولي للتأكد من أن تنوع أفراد الشرطة الأيرلندية يعكس تنوع أفراد المجتمع الأيرلندي بما في ذلك الهويات متعددة الجوانب.
14.	نشر استراتيجية تنوع وإدماج محدثة.
15.	تعيين عدد أكبر من الموظفين والضباط المنتمين لجماعات عرقية وتوسيع وحدة التنوع الوطني.
16.	التأسيس والتخطيط لعلاقات وإجراءات من أجل الحوار والتعاون بين الشرطة الأيرلندية وجماعات الأقليات من أجل إعادة بناء الثقة.
17.	إعداد إجراءات فعالة لتقديم البلاغات داخل منظمة الشرطة الأيرلندية بما في ذلك توفير تدابير الحماية للمبلغين عن المخالفات وآليات مساءلة داخلية فعالة.
18.	نشر كل المواد المتعلقة بالتدريب والسياسات الداخلية المتصلة بحقوق الإنسان ومناهضة العنصرية واحترام التنوع بما في ذلك أي سياسة تصف كيفية تعامل الشرطة الأيرلندية مع الشكاوى ومعالجتها لها.

6. اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب، "بيان اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب بشأن إساءات الشرطة العنصرية التي تتضمن التنميط العنصري والعنصرية الممنهجة"، تم الاطلاع عليه بتاريخ 17 أغسطس / آب 2023، <https://rm.coe.int/statement-of-ecri-on-racist-police-abuse-including-racial-profiling-an/16809eee6a>.



Irish Network Against Racism,
28 North Great George's Street,
Dublin 1, Ireland
Phone: +353-1-8897110
Email: info@inar.ie
www.inar.ie



Irish Council for Civil Liberties,
First Floor, Castleriver House,
14/15 Parliament Street,
Dublin 2, D02 FW60, Ireland
Phone: +353-1-9121640
Email: info@iccl.ie
www.iccl.ie



**Coimisiún na hÉireann
um Chearta an Duine
agus Comhionannas**
Irish Human Rights and
Equality Commission

This project is supported
under the Irish Human
Rights and Equality
Commission Grant Scheme